الحكم البلدي أية امكانية فعلية للاستقلال.

وعلاوة على التقييدات الادارية والمالية، تحكّم القانون بصلب الاختصاصات القانونية للمجالس البلدية. فقد منح المندوب السامي حق النقض (الفيتو) على أي قرار للمجلس البلدي، وصلاحية التصديق على جميع الانظمة واللوائح الداخلية الصادرة عن المجلس (المادة ٩٩). واناط القانون بحاكم اللواء مراقبة التزام البلديات في منطقته بالاحكام القانونية، ومتابعة تنفيذ المجالس البلدية للواجبات المنصوص عليها، ومحاسبتها على التقصير (المادة ٦٢).

وبالمجمل، مهّد «قانون البلديات» الارضية لبسط سيطرة السلطة المركزية على مؤسسات الحكم المحلي البلدي، وافراغ هذه المؤسسات من مبدأي الاستقلالية وديمقراطية التمثيل الانتخابي. فالمركزية الشديدة، والرقابة الصارمة على مجالات عمل المجالس البلدية كافة وخنق صلاحياتها لم يكن ليؤدي الى بلورة قيادة محلية مستقلة، تمثّل الاهالي، وتملك السلطة والموارد الكافية لمتابعة ومعالجة قضاياهم الحياتية الهامة. وفي واقع الحال، قلب القانون الانتدابي المفهوم التمثيلي ـ الحقوقي للحكم المحلي. فبدلاً من ان يكون اعضاء المجالس البلدية ممثلين للسكان لدى السلطة المركزية، أصبحوا، بموجب القانون، ممثلي السلطة المركزية ودوائرها الادارية لدى السكان المحليين. وأضحت البلديات، بحكم القانون، مجرد أذرع تنفيذية لحكومة الانتداب البريطانية.

بسبب احداث الثورة العربية في فلسطين (١٩٣٦ ـ ١٩٣٩)، ألغى المندوب السامي الانتخابات البلدية التي كان من المفروض اجراؤها في العام ١٩٣٩. ولم تجر انتخابات بلدية عامة أخرى في فلسطين خلال الفترة الانتدابية، سوى في العام ١٩٤٦. أمّا خلال الفترة ما بين العامين ١٩٣٦ و١٩٤٥، فقد استعاض المندوب السامي عن اجراء الانتخابات البلدية بتعيين لجان لادارة شؤون البلدية، كلّما وجد ذلك مناسباً. وفي العام ١٩٣٩، كانت ثماني بلديات تدار بواسطة هذه اللجان؛ اصبحت عشرة في العام ١٩٤٥؛ منها بلديات القدس وحيفا وطبريا[٢١]. وفي ما يتعلق بأحكام «قانون البلديات»، لم تجر عليها، خلال هذه الفترة، سوى تعديلات قليلة، كان من أهمها اضافة مادة، في العام ١٩٣٨، تعطي المندوب السامي الحق بتعيين اي شخص لملء مقعد شاغر في المجلس البلدي[٢٢]. وفي العام ١٩٤٦، أصدرت حكومة الانتداب «قانون البلديات المعدّل»؛ وأدخلت، بموجبه، العديد من التعديلات على «قانون البلديات» لعام ١٩٣٤، وأضافت اليه مواد جديدة أخرى[٢٣].

وفي التقويم الاجمالي لدور البلديات الفلسطينية، خلال الفترة الانتدابية، يمكن القول انه كان محدوداً في المجال الوظيفي، والى حدّ بعيد هامشياً في المجال السياسي. ففي المجال الوظيفي، حاصرت السلطة المركزية البلديات من مختلف الجوانب، وقيّدت سلطاتها وصلاحياتها، وحدّت مجال عملها. وسجل تقرير «لجنة بيل» الملكية، في العام ١٩٣٧، محدودية مهام ونشاطات البلديات، معزياً ذلك الى سياسة الحكومة المركزية، و«... السيطرة الشديدة التي تمارسها ادارة اللواء على البلديات»[٢٤]. فالبلديات، وفقا للتقرير «... لم تأخذ على عاتقها توليد القوة الكهربائية كمشروع بلدي، وذلك بسبب السياسة التي اتبعتها الحكومة في منح الامتيازات لشركات خصوصية، وليس ثمّة أثر يدل على قيام البلديات بمشاريع تتعلق بوسائل النقل، أو غيرها من المنافع الأخرى»، مشيراً الى «... ان تحديد الموارد المالية (للبلديات) عامل خليق بالاعتبار، ولكن هذا لا ينفي الأمر الواقع، وهو ان كلاً من البلديات العربية والبلديات المختلطة لم تقم بمحاولة تذكر لتزويد السكان بأكثر من لوازمهم المادية المحضة»[٢٥]. واستخلص التقرير ان البلدية المتوسطة في فلسطين لم تكن اكثر من «... سلطة